قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٩ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ١٥٤ فدانًا و٢٢ قيراطًا المعروفة بتل آثار الحير الواقعة بخارج الزمام ناحية جلبانة - مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠٠١م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـــرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامـر سابقـة عـلى العمـل بهـذا القانـون أو التى يصـدر باعتبـارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

والأراضى المراد ضمها تقع ناحية جلبانة - مركز القنطرة شرق - محافظة الإسماعيلية ويطلق عليها اسم تل آثار الحير ويبلغ مساحتها ١٥٤ فدانًا و٢٢ قيراطًا ، ومنطقة تل الحير تمثل مجموعة من القلاع الفارسية والرومانية .

ويقع مسار ترعة تل الحير إلى الجنـوب الغـربى من تـل الحير قـادم من الشـمال إلى الجنوب ليتقاطع مع ترعة أخرى جنوب تل الحير بحوالى ١ كم تقريبًا ويبعد مسار ترعة تل الحير بحوالى ٥٠٠م تقريبًا عن التل نفسه وهذه الترعة تسمى بترعة (كمال الدين حسين) .

منطقة تل الحير قد اكتشف فيها من قبل معسكر عسكرى رومانى على سطح التل ثم اكتشف طبقة أخرى أقدم من المعسكر الرومانى طبقة بطلمية وأسفر الكشف على جدران قلعة من العصر الرومانى استخدم فى بنائها طراز فـريد من الطـوب اللبن الاسطوانى ، كما تم اكتشاف وحدات سكنية ومعبد يرجع إلى العصر البطلمى فى الجهـة الجنـوبية لايبعد عن مسار ترعة تل الحير سوى ٥٠٠م فقط .

كما أسفر الكشف أيضًا عمايلى :

حمام فريد من العصر البطلمى عرف بحمام الأقدام مزود بقنوات للصرف مغطى بالطوب الأحمر وبئر لتخزين المياه كما أن أرضيات الحمام كانت مزينة بالموزايك الملون .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها فى ٢٠٠٠/٧/١٦ على ضم المنطقة المشار إليها سابقًا إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل - عند الموافقة - بإصداره .

صدر فى ٢٠٠١/٣/١٠

وزير الثقافة

فاروق حسنى